

شرح منظومة الزمزمي في علوم القرآن - 4

عبدالكريم الخضير

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الناظم النوع العاشر اسباب النزول. وصنف الائمة الاسفارا فيه فيمم نحوها استفسارا - [00:00:00](#) ما فيه يروى عن صحابي رفع وان بغير سند فمنقطع او تابعي فمرسل وصحتي ثمان افكهم من قصتي وسعي والحجاب من اياتي. خلف المقام الامر بالصلاة. الحمد لله رب العالمين - [00:00:22](#) وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المؤلف رحمه الله تعالى النوع العاشر اسباب النزول اسباب النزول لاسباب جمع سبب الاسباب جمع سبب والسبب هو الباحث عن الشيء - [00:00:42](#) هو الباحث على الشيء واسباب النزول بالنسبة للقرآن كاسباب ورود الحديث. قد يقول قائل ما الداعي لمعرفة السبب الذي يهمننا النازل وهو الذي نتعبد به وكون الآية نزلت في قصة فلان او فلان وكون - [00:01:10](#) حديث ورد في شأن فلان او فلان لا يهمننا العلما عنوا بذلك عناية فائقة وصنفوا فيه المؤلفات اسباب النزول له فوائد كثيرة. اولاً ان معرفة السبب مما يورث العلم بالمسبب. معرفة السبب تورث العلم بالمسبب. فكمن من اية نقرأها - [00:01:34](#) ولا ندري ما مراد الله فيها؟ ولا يتضح لنا وجه ارتباطها بما قبلها وما بعدها ثم واذا اطلعنا على السبب اذا اطلعنا على السبب زال الاشكال والعرب يقولون اذا عرف السبب بطل العجب. يعني تسمع كلام تتعجب منه كيف يقال مثل هذا الكلام؟ لا - [00:02:06](#) اتدري ما وجهه؟ لكن اذا عرفت سببه تبين لك معناه السبب قد يحتاج اليه في قصر الحكم العام على مدلول السبب. قد يحتاج اليه في قصر الحكم العام على مدلول السبب - [00:02:33](#) الصحابة رضوان الله عليهم استشكلوا بعض الايات فلما بين لهم النبي عليه الصلاة والسلام السبب زال عنهم الاشكال استشكلوا ما جاء في اخر البقرة واستشكلوا ما جاء في سورة الانعام. الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم. الى اخره - [00:02:58](#) قالوا اينما لم يظلم السهم قال فانزل الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم. في بعض الروايات الم تسمعوا الى قول العبد الصالح ان الشرك لظلم عظيم؟ زال بهذا الاشكال قد نحتاج الى - [00:03:28](#) قصر الحكم العام على سببه المعروف عند اهل العلم قاطبة ونقل فيه الاجماع ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. لكن قد جاء الى خصوص السبب اذا كان العموم معارظ معارظ بما هو اقوى منه - [00:03:48](#) مثال ذلك فايئنا تولوا فثم وجه الله فايئنا تولوا فثم وجه الله العموم يدل على ان من صلى الى اي جهة صحت صلاته والادلة دلت على ان استقبال القبلة شرط من شروط صحة السلف. فاذا عرفنا - [00:04:18](#) سبب النزول وهو انهم اجتهدوا اجتهد الصحابة بالصلاة فصلوا الى جهات متعددة فنزل قوله جل وعلا فايئنا تولوا فثم وجه الله فهذه الآية المقصورة على سببها يعني في من خفيت عليه القبلة واجتهد ثم بان له انه صلى الى غير قبلة. مثال ذلك من الحديث - [00:04:51](#) قال لي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. مع حديث صلاة القائد على النصف من اجل صلاة القائم الحديث الاول يدل على ان الصلاة لا تصح - [00:05:22](#) من القاعد المستطيع للقيام مطلقا. والثاني يدل على ان الصلاة تصح من القاعد المستطيع مطلقا هذا تعارض تام لكن اذا نظرنا في سبب ورود الحديث الثاني من اركان الصلاة القيام مع القدرة. القيام مع القدرة. والعلماء يقولون القيام في الفرض مع القدرة. لماذا -

ما حملة على عمومها لوجود المعارض والحديث الثاني صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم له سبب. النبي عليه الصلاة والسلام دخل المدين دخل المسجد والمدينة محمة يعني فيها حمى - [00:06:11](#)

لما دخل المسجد وجدهم يصلون من قعود فقال النبي عليه الصلاة والسلام صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم فتجشم الناس الصلاة قياما. هذا سبب الورود اخذ منه اهل العلم - [00:06:33](#)

ان صلاة النافلة تصح من قعود ولو كان قادرا مستطيعا اخذا من سبب الورود كونهم يصلون قبل حضور النبي عليه الصلاة والسلام دخل المسجد ووجدهم يصلون. دل على انها نافلة اذا لا يصلون الفريضة حتى يأتي - [00:06:53](#)

عليه الصلاة والسلام. كما دل الخبر على انهم يستطيعون القيام فمن صلى قاعدا وهو قادر على القيام في الفريضة صلاته باطلة. صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا من صلى في الفريضة او النافلة وهو عاجز صلاته صحيحة واجره كامل - [00:07:13](#)

فان لم تستطع فقاعدا من صلى النافلة من قعود وهو قادر على القيام صلاته صحيحة لكن اجره على النصف فهذه من فوائد آ معرفة سبب النزول ايضا من معرفة الاسباب - [00:07:40](#)

انه لا يشك في دخول الصورة التي تضمها السبب في العام يقول اهل العلم دخول السبب في النص قطعي دخول السبب في النص قطعي. لو جاء طالب مثلا الى شيخ من الشيوخ - [00:08:03](#)

وقال ان الكتاب الفلاني المقرر في الدرس الفلاني ما يوجد في المكتبات والطلاب ظروفهم ما تساعدهم على ان يبذلوا الاسباب المكلفة لاحضار الكتاب او تصوير الكتاب ثم الشيخ بطريقته دبر بعدد الطلاب - [00:08:27](#)

ثم اعطى جميع الطلاب الا هذا الطالب الذي جاء اليه. هذا حسن ولا ما هو بحسن لاولى الناس بالكتاب هذا الطالب الذي هو سبب في ايجاد الكتاب. فاهل العلم يقولون دخول السبب قطعي - [00:08:50](#)

دخول السبع قطعي فهذه من فوائد معرفة اسباب النزول بالنسبة للقرآن واسباب الورود بالنسبة للحديث. وصنف فالائمة الاسفار صنف الائمة بهذا النوع اسفار يعني كتب ائمة جمع امام والاسفار جمع صفر وهو الكتاب صنفوا في هذا النوع في - [00:09:06](#)

يعني في هذا النوع كتب متعددة منها الواحدي مثلا صنف في اسباب النزول والسيوطي صنف في باب النزول وغيره ما صنفوا. يقول فيمم اقصد نحوها استفسارا ويقصد نحو هذه الكتب الذي صنفها الائمة في اسباب النزول ويممها واقصدها - [00:09:30](#)

واقصد نحوها استفسارا يعني اطلب من خلال هذه الكتب اسباب نزول القرآن واطلب ايضا من اسباب ورود الحديث اسباب ورود السنة. وهناك اسباب ورود الحديث للسيوطي وفي البيان والتعريف في اسباب - [00:09:58](#)

وورود الحديث الشريف بن حمزة الحسيني وهو اوسع من كتاب السلوطي فيمم نحوها استفسارا ما فيه يروى عن صحابي رفع وان بغير سند فمنقطع. يعني ما يروى عن الصحابة من اسباب النزول فهو مرفوع - [00:10:26](#)

ما يروى عن الصحابي من اسباب النزول فهو مرفوع. كيف مرفوع؟ والقائل ابن عباس ولم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. او القائل ابن او القائل ابو هريرة - [00:10:54](#)

قالوا مرفوع. لماذا لان الرسول عليه الصلاة والسلام طرف في التنزيل ذكر او لم يذكر النزول على من التنزيل على محمد عليه الصلاة والسلام فهو اه طرف في التنزيل سواء ذكر او لم يذكر - [00:11:07](#)

وعليه حمل اهل العلم كلام الحاكم في قوله ان ما يضاف الى الصحابي من التفسير او تفسير الصحابي مرفوع حملة اهل العلم على اسباب النزول ولذا يقول الحافظ عراقي وعدوا ما فسرته الصحابي - [00:11:36](#)

رفعا فمحمول على الاسباب رفعا فمحمول على الاسباب لماذا حوروا كلام الحاكم الى اسباب النزول لان الصحابي قد يجتهد ويفسر القرآن من غير رفع للنبي عليه الصلاة والسلام بل بما يعرفه من لغة العرب او بما استنبطه مما اتاه الله جل وعلا من فهم كابن عباس الذي - [00:12:01](#)

دعا له النبي عليه الصلاة والسلام ان يعلمه الله التأويل. فالذي يؤثر عن ابن عباس من التأويل من اثر هذه دعوة من فهم ابن عباس

وليس له وليس بمرفوع وليس له حكم الرفع - [00:12:34](#)

واما الحاكم فكأنه نظر الى ان التفسير بالرأي جاء ذمه. والصحابة رضوان الله عليهم من اشد الناس وتثبت في تفسير القرآن من غير مستند اي سماء تظلني واي ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله ما ما لم ايش؟ نعم. هذا قاله ابو بكر وغيره - [00:12:52](#)

في لما سئل عن تفسير الاب فاكهة واما المقصود انهم يحتاطون ويتحرون وهكذا ينبغي ان يكون المسلم عموما وطالب العلم على وجه الخصوص صاحب تحري وتثبت ما يقول في كتاب الله جل وعلا برأيه - [00:13:20](#)

ولا يفسر السنة ولا يشرح الحديث برأيه هذه وجهة نظر الحاكم حينما قال كل ما يروى عن الصحابة من التفسير له حكم الرفع لانه جاء ذم التفسير بالرأي اذا لا - [00:13:43](#)

يمكن ان يقول الصحابي الا بتوقيف لكن اهل العلم حملوه على اسباب النزول لان اسباب النزول النبي عليه الصلاة والسلام طرف ذكر او لم يذكر. ما فيه يروى عن صحابي رفع - [00:13:58](#)

يعني من اسباب النزول وعرفنا وجه هذا الكلام رفع. اذا قلنا انه مرفوع والنبي عليه الصلاة والسلام طرف كيف يروى عن جمع من الصحابة اسباب مختلفة لنازل واحد يذكر عن ابن عباس سبب نزول يذكر عن ابن عمر سبب نزول يذكر عن كذا اذا كان مرفوع

فمصدره واحد - [00:14:14](#)

لا يقع فيه الاختلاف قد يتعدد ايش؟ السبب لنازل واحد قد يتعدد سبب النزول هذا النوع قد يتعدد النزول عند بعضهم تنزل الآية مرتين مثلا في قصتين متوافقتين مما يشملها ويشملها حكم الآية - [00:14:40](#)

وهذا يسلكه بعض العلماء صيانة للرواة الثابتات عن التوهيم والا اذا قلنا ان آيات اللعان نزلت في هلال ابن امية او عويمر العجلاني والخبر صحيح في الطرفين جاء ان آيات اللعان - [00:15:11](#)

نزلت في عويمر العجلاني في الصحيح وجاء انها نزلت في هلال ابن امية كيف ينزل النازل الواحد لقصتين مختلفتين نازل نزل بسبب احدهما لما حصلت القصة نزل القرآن على النبي عليه الصلاة والسلام وبين الحكم فتلاه على الصحابة - [00:15:36](#)

فسمعه من سمعه ونقل السبب والمسبب ثم حصل قصة ثانية فتلا النبي عليه الصلاة والسلام الآية وسمعها من لم يسمعها قبل فقال فانزل الله جل وعلا والذين يرمون ازواجهم الى اخره - [00:16:09](#)

فيظن السامع الثاني انها نزلت لأول مرة هذا توجيه من بعض العلماء وبعضهم يحكم بالترجيح فيقول الراجح هو المحفوظ وما عداه شأن. واذا امكن صيانة الرواة بقدر الامكان فلا يعدل الى الترجيح - [00:16:32](#)

ما فيه يروى عن صحابي رفع وان بغير سند فمنقطع. تجدون في كتب التفسير قال ابن عباس نزلت الآية في كذب بغير سند. هذا منقطع. والمنقطع ضعيف. لا بد من البحث عن اسناده - [00:16:58](#)

والنظر في هذا الاسناد من حيث الاتصال وثقة الرواة هل يثبت او لا يثبت ويوجد في كتب اسباب النزول قدر كبير من الاخبار الضعيفة الاخبار الضعيفة وهذا يسأل عن كتاب الصحيح المسند من اسباب النزول للشيخ مقبل ابن هادي الوداعي هذا من خير ما -

[00:17:21](#)

يقتني طالب العلم ويستفيد منه. وان بغير سند فمنقطع. الان ما يروى عن الصحابي بغير سند منقطع او تابعي فمرسل او تابعي في المرسل يعني ما يروى عن التابعي في مرسل - [00:17:51](#)

ما له حكم الرفع؟ ما له حكم الرفع؟ ان اتصل السند بالصحابي برواة ثقات فالخبر صحيح وان روي عن الصحابي وله حكم الرفع فهو مرفوع لكنه ضعيف منقطع ما يروى عن التابعي مما له حكم الرفع - [00:18:09](#)

ما يروى عن التابعي مما له حكم الرفع مما لا يدرك بالرأي هذا مرفوع. فان اتصل السند اليه فمرسل لانه لابد من ذكر واسطة بينه وبين النبي عليه الصلاة والسلام - [00:18:40](#)

التابعي لا يمكن ان يقول شيء مما له حكم الرفع برأيه الا اذا عرف بالفرية لكن المسألة مفترضة في التابعين الثقات الذين يضاف اليه مما له حكم الرفع هذا مرسل لانه لابد ان يكون بينه وبين النبي عليه الصلاة والسلام واسطة - [00:18:59](#)

هو الصحابي فما يرفع التابعي مرسل. ولذا قال او تابعيه فمرسل. فان انظم الى الارسال حذف الاسناد الى التابعي وهو منقطع كما يقال كما قيل في سابقه وهو مرسل لعدم ذكر الصحابي وكلاهما ضعيف - [00:19:24](#)

او صح وصحة اشياء او تابعي فمرسل وصحتي. اشياء كما لافكهم من قصتي سبب نزول قصة الافك في القرآن بعشر الايات من سورة النور ثبتت القصة في الصحيحين بطولها - [00:19:48](#)

بطولها ثبتت القصة. وهي سبب نزول الايات في سورة النور التي جاءت لبراءة عائشة رضي الله عنها. والسعي والحجاب من ايات السعي بين الصفا والمروة مروان ان الصفا والمروة من شعائر الله - [00:20:14](#)

فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهم هذي جاء الاية جاءت على سبب ولولا السبب الذي اجابت به عائشة رضي الله تعالى عنها العروة لقلنا ان الاية - [00:20:42](#)

لا تدل على الوجوب لكن لما عرفنا السبب بطل العجب عروة استشكل وجوب السعي من مجرد رفع الجناح من مجرد رفع الجناح. ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما - [00:21:03](#)

هل يكفي في اثبات الوجوب رفع الجناح يعني رفع الجناح غاية ما يدل عليه الاباحة غاية ما يدل عليه الاباحة لكن سبب النزول وهو ان الانصار كانوا يهلون لصنمين ويطوفون بالصفا بين الصفا ونورة من اجلهما - [00:21:30](#)

ويطوفون بين الصفا والمروة من اجلهما. فلما جاء الاسلام ودخلوا في الاسلام وكفروا بما عداهم من الاصنام وفرض الحج كان من واجباته وواجبات العمرة بل من اركانه السعي بين الصفا والمروة - [00:22:05](#)

استصبحوا ما كانوا يفعلونه في الجاهلية فكرهوا الطواف بين الصفا والمروة فجاء فنزلت الاية لبيان ان هذا الامر لا جناح فيه ولا حرج فيه ولا شيء مما تأثمتم به استصبحوا انهم كانوا في هذا المكان يسعون من اجل هذين الصنمين - [00:22:30](#)

من ذكرنا مثال لو ان انسانا احتاج الى كراتين لنقل مكتبته من مكان الى مكان. فما وجد الا كراتين دخان قال هذه كتب علم قال الله وقال رسوله وهذه الكراتين كانت ظروف لمحرم. فكيف - [00:23:05](#)

اشيل الكتب احمل الكتب من خلال هذه الكراتين التي استعملت في معصية يقال له لا حرج عليك ولا جمعة لان هذه الكراتين طاهرة ونظيفة ومناسبة للكتب وقوية ومتينة تخرج باعتبار - [00:23:34](#)

ما كان واما الحكم الشرعي كراتين طاهرة واليابس لا ينجس اليابس على القول بان المسكر والمفتر فيه ما فيه. ولا شك ان النفس تجد لو الانسان يجد في نفسه شيء من القلق في مثل هذه الامور - [00:23:52](#)

يعني لو عندك معك مصحف وتقرأ وارادت ان تسجد فقلت بدلا من ان اضعه على الارض يجوز وضعه على الارض خلاف القائه لكن ما كله كرتون مثلا اكرمكم الله حفايض لكنه جديد جيب به من المصنع - [00:24:13](#)

يتحرج الانسان ان يظع هذا المصحف الشريف الجليل على هذا الكرتون وهو نظيف ما في ادنى اشكال لكن النفس تجد ان الانسان يجد في نفسه حرج من بعض الامور. صح ولا لا؟ فهم وجدوا في انفسهم مثل هذا الامر ولا - [00:24:32](#)

جاء الامر به ان الله كتب عليكم السعي وسعى النبي عليه الصلاة والسلام فما للخرج موقع في مثل هذه الامور لكن النفس جبلت على هذا. فنزل قول الله جل وعلا ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن - [00:24:50](#)

حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه يطوف بهما. ولو لم نعرف السبب وقعنا في اشكال في دلالة الاية كما وقع عروة والسعي والحجاب من اياته السعي والحجاب من اياته - [00:25:07](#)

عمر رضي الله تعالى عنه كان يغار على زوجات النبي عليه الصلاة والسلام. ولا يوجد مخلوق اغير من النبي عليه الصلاة والسلام فعمر رضي الله تعالى عنه غيرته زائدة. لان هناك - [00:25:26](#)

من الصفات وان شئت فقل جميع الصفات المحمودة لابد من التوسط فيها. فصنيعه عليه الصلاة والسلام هو الوسط عمر رضي الله تعالى عنه قال ان نسائك يدخل عليهن البر والفاجر فاعجبتهن فنزل قول الله جل وعلا واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن - [00:25:42](#)

ان من وراء حجاب ولذا يقول عمر رضي الله تعالى عنه وافقت ربي في ثلاث وذكر منها الحجاب وذكر منها الصلاة خلف المقام وذكر

منها عسى ربه ان طلقكن. ثلاث - 00:26:05

وموافقة عمر الملهم تزيد على ذلك بكثير وجمع السيوط منها ما يقرب من عشرين في رسالة والحجاب من آيات سببها قول عمر رضي الله تعالى عنه خلف المقام الامر بالصلاة. لو اتخذت من مقام ابراهيم المصلى يقول عمر رضي الله - 00:26:21
تعالى عنه فنزل قوله جل وعلا اتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. فهذه من موافقاته رضي الله تعالى عنه ونزلت آيات على هذه الاسباب نقول هل يعبر بعض اصحاب الصحابة بالنزول - 00:26:47

وهم يقصدون تفسيرهم للآية او ذكر حكمها مثل قول ابن عمر في قوله تعالى نسائكم حرث لكم انها نزلت في اتيان المرأة في دبرها فهل يعدون مثل هذا سبب نزول - 00:27:04

وما هي العبارات الصريحة في ذلك غالبا ما يأتي النازل بعد ذكر القصة تذكر القصة ثم يقال فانزل الله تعالى يرتب عليه. يفرع على القصة النزول وقد يقال انزل الله تعالى في كذا يعني في حكم كذا - 00:27:18

بحكم كذا وان لم يكن سببا النوع الحادي عشر اول ما نزل اقرأ على الاصح فالمدثر. اوله والعكس قوم يكثرؤا. اوله التطفيف ثم البقرة. وقيل بالعكس ميدان الهجرة يقول المؤلف رحمه الله تعالى في النوع الحادي عشر اول ما نزل اول ما نزل يعني من القرآن مطلقا - 00:27:43

اقرأ في قصة بدء الوحي الشهيرة المخرجة في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة والنبي عليه الصلاة والسلام اول ما بدأ به من الوحي الرؤيا الصادقة او الصادقة وفي الحديث وكان يتحنس - 00:28:14

في غار حراء الليالي ذوات العدد يعني يتعبد وبينما هو كذلك اذ نزل عليه الملك فجاءه الملك وقال له اقرأ قال ما انا بقارئ ثم قال له اقرأ فقال ما انا بقارئ ثم قال له اقرأ باسم ربك الذي خلق - 00:28:34

السورة المعروفة اقرأ على الاصح وخبرها والدليل عليها في الصحيحين وغيرهما. وهذا قول اكثر وهو القول الصحيح. فالمدثر هذا القول ثاني القول الثاني ان اول ما نزل المدثر اوله والعكس قوم يكثرؤن - 00:29:00

العكس القول بعكس ما ذهب اليه اصحاب القول الثاني ذهب اليه قوم يكثر عددهم ويصعب حصرهم يقول المؤلف رحمه الله تعالى انه الحادي عشر اول ما نزل اقرأ على الاصح - 00:29:31

وقول الاكثر وقال به قوم يكثر عددهم. ويستعصي حصرهم والدليل فيه صحيح صريح فالمدثر اوله العطف بالفاء للترتيب فهل هو لترتيب النزول او لترتيب الاقوال نعم يعني نستطيع ان نقول المؤلف ان اقرأ اول ما نزل ثم التي تليها المدثر - 00:29:56

يعني اقول اقرأ على الاصح فالمدثر. لو لو وقفنا على هذا نعم لفهمنا هذا الفهم لكنه قال فالمدثر اوله يعني اول ما نزل من القرآن وهذا ثبت في الصحيح من حديث جابر - 00:30:43

رضي الله تعالى عنه انه سئل عن اول ما نزل فقال المدثر وجاء بالقصة التي تفيد ان اقرأ قبل المدثر لقوله في خبره فجاءني الملك الذي جاءني بحرا فدل على ان قصة حراء التي فيها نزول اقرأ متقدمة على القصة التي فيها الامر - 00:31:08

بالانذار فالمدثر اوله والعكس قوم يكثرؤن اوله هذا بالنسبة للأولية المطلقة الخلاف في الأولية المطلقة هل هي اقرأ او المدثر؟ الاكثر والاصح انها اقرأ الماء الأولية النسبية بالنسبة للرسالة والتبليغ - 00:31:39

فاول ما نزل عليه المدثر. وتكون حينئذ اولية نسبية وعلى هذا يحمل حديث جابر اما الأولية المطلقة فهي اقرأ اوله التطفيف ثم البقرة وقيل بالعكس بدار الهجرة. يعني اول ما نزل بالمدينة دار الهجرة على النبي - 00:32:13

عليه الصلاة والسلام سورة التطفيف. ويل للمطففين وهذا مرويان ابن عباس ثم البقرة. من اوائل ما نزل بالمدينة. بعد التطفيف. وقيل بالعكس وهذا مروى عن عكرمة ان البقرة ثم التطفيف - 00:32:47

وقيل بالعكس بدار الهجرة. دار الهجرة هي المدينة وهي طابا وهي الدار ولها اسمى مذكورة في تواريخ المدينة. فالمذكور عن ابن عباس والمروى عنه ان اول ما نزل المدينة صورته - 00:33:13

المطففين التطفيف وثم البقرة وقيل بالعكس. ومقتضى تقديم الناضم وجزمه بان اول ما نزل التطفيف ثم البقرة وقيل سياق القول

الثاني بصيغة التمریظ تدل على ترجیحه القول الاول. وهذا استعملها - 00:33:32

بخلاف استعماله لما جاء في اول ما نزل مطلقا اقرأوا فالمدثر لان حديث جابر في الصحيح. حديث جابر في الصحيح. فهل يمكن

التعبير عن قول جابر المذكور في بقیل كما عبر بقوله وقیل بالعكس - 00:33:58

يمكن ان يعبر عنه بقیل وهو في الصحيح يعني يجوز ان نقول قیل اول ما نزل المدثر يجوز وقول جابر في الصحيح هل يجوز ان

نسوقه بصيغة التمریض كما قال وقیل بالعكس - 00:34:24

ثبوت ایه يعني المسألة صحيحة تحتاج الى تفصیل. ان ارید بذلك تظعيف القول لمخالفته ما هو اصح من صح ان نقول قیل. وان ارید

به ثبوت القول قائله فلا يجوز ان نقول قیل لانه ثابت في الصحيح. النوع الثاني عشر النوع الثاني عشر اخر ما نزل واية الكنانة

الاخيرة - 00:34:46

وهذا النوع الثاني عشر هو اخر ما نزل واخر الانواع المتعلقة بالعقد الاول وما يتعلق بالنزول اخر ما نزل اول ما نزل واخر ما نزل

ويستفاد من معرفة اول ما نزل واخر ما نزل معرفة الزمن الذي - 00:35:14

يترتب عليه القول النسخ والاحكام. يقول الناظم رحمه الله تعالى اخر ما نزل واية الكلالة اخيرة اية الكلالة الاخيرة يعني الاخيرة

بالنسبة للنزول او الاخيرة بالنسبة سورة النساء لان عرفنا ان اية الكلالة او ان الكلالة فيها ايتان - 00:35:38

في اوائل السورة وفي اخر السورة. واية الكلالة الاخيرة يعني الاخيرة في النزول على النبي عليه الصلاة والسلام كما تقتضيه الترجمة

او ان المراد باية الكلالة الواقعة في اخر سورة النساء. يعني افترض انك حفظت البيت - 00:36:08

من دون ترجمة حفظت البيت من غير ترجمة. واية الكلالة الاخيرة قیل قیل الربا ايضا وقیل وما الذي يدريك ان الناظم يريد اخر ما

نزل؟ اذا قلنا اية الكلالة الاخيرة بالنسبة لسورة النساء - 00:36:30

ما في ما يدل على الترجمة. قیل الربا ايضا وقیل غيره. كلها ما فيها ما يدل على الترجمة نحتاج الى ما يدل على الترجمة. معروف ان

اية الكلالة معروفة لكن الاية الاولى التي ذكرت فيها الكلالة يمكن ان يقال اية الكلالة وان كان رجل يورث كلالة او امرأة - 00:36:51

على كل حال الان الكلالة ذكرت في موضعين في اوائل السورة وفي اخرها. فهل قولنا الان الاشكال الذي واضح ولا ما هو بواضح لان

الاخيرة يحتمل عودها على انها اخر ما نزل من القرآن - 00:37:15

وهذا هو المطابق للترجمة. الاخيرة يعني المتأخرة في سورة النساء. اخر اية في سورة النساء. وحينئذ البيت لا يكون فيه ارتباط

بالترجمة. يعني لو نزع البيت وحده ما فهمنا ما يريد المؤلف. يعني لابد من قراءة - 00:37:36

مع البيت يعني وصنف القائمة الاسفار فيه. يعني ما في ما يدل على انه يريد اسباب النزول الا من خلال الترجمة. فاذا قلنا انه لا

استقيموا الكلام في المنظومة كلها الا بالتراجم قلنا مراده بالاخيرة بالنسبة للسورة. احنا ما ذكرنا ما ذكرنا مثل هذا في - 00:37:56

الابيات السابقة لماذا؟ لان اللفظ محتمل هنا اللفظ محتمل. اخر ما نزل اية الكلالة الاخيرة بالترجمة اذا قارناه بالترجمة. والاخوان

يقولون ان اكثر الابيات السابقة لا تدرك الا بالترجمة شف اسباب النزول - 00:38:16

فيما يدل عليه الا بالترجمة اخر اية نزل الاخيرة اخر اية اخيرة متأخرة في النزول او انها متأخر ذكرها في سورة النساء. هذا هذا

الاحتمال هذا هو الذي جعلنا نقف عنده. والا البيت - 00:38:38

اول ما نزل اقرأ. ما قال في البيت اقرأ اول ما نزل هي تحتمل معنيين لكن هل نقول ان المؤلف يريد المعنيين او يريد المعنى الاول

ابان عنه في الترجمة ويريد المعنى الثاني. ایه فهذا ينبغي على اعرابها لكنها الان ساكنة - 00:38:58

يعني لو حركت ماذا نقول في الاخيرة؟ هل نقول الاخيرة او الاخيرة؟ اذا طردنا المنظومة وانه لا يبدأ لا يكرر ما ذكره في الترجمة.

وما يكرر ما ذكره في الترجمة. قلنا مراده بالاخيرة يعني الاخيرة - 00:39:26

بالنسبة للسورة وحينئذ نقول واية الكلالة الاخيرة وصف للاية. واذا قلنا اية الكلالة الاخيرة نعم يعني المتأخرة المنظومة بين يديك

بتراجمها بالفاظها وحروفها ما عندك اشكال. لكن لو قال لك واحد هذا البيت وش معناه؟ وافرده عن الترجمة - 00:39:47

وش تفهم اتركنا من اقرأ ما جاب لك الا هالبيت. قال لك وش معناه؟ اشرح هذا البيت. بدون ترجمة. هل نقول انه لابد من ذكر التراجم

في المنظومة او تستقل الايات ثبت الانواع السابقة انه لا يكرر ما يذكره في التراجم - 00:40:15

فمراده بقوله الاخير ان المتأخرة بالنسبة للسورة اما كونه اخر ما نزل نفهمه من الترجمة. قد يقول قائل لماذا لا نفهم امرين من قوله
الاخيرة يأتين ما جاء في الصباح من استعمال اللفظ في معنييه. وهذا ممنوع عند الجمهور. في شيء - 00:40:39

حتى هذا ما يميز. اللي ما دري ان ايات الربا من اخر ما نزل وش يدري لو قال لقائل الربا حرب لله ورسوله. كيف تصير اخر التشريع
واية الكلالة الاخيرة يعني - 00:41:00

في وظهرها في سورة النساء وفي النزول ايضا ليطابق البيت الترجمة قيل الربا عطف مع حذف العاطف قيل الربا يعني وقيل الربا. كما
في البخاري عن ابن عباس والبيهقي عن عمر رضي الله عنه قيل الربا يقصد بذلك ايات الربا التي في اواخر - 00:41:19

سورة البقرة. الذين يأكلون الربا الى اخر الايات الذين يأكلون الربا الى اخر الايات. وقيل غيره. قيل الربا ايضا قول ثاني وقيل غيره
فروى النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اخر ما نزل واتفقوا يوما ترجعون فيه الى الله - 00:41:58

وقيل اخر براءة اخر ما نزل. قد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم الى اخر وقيل اخر ما نزل سورة النصر وقيل ايضا
سورة براءة اخر ما نزل. والتوفيق سهل بين هذه الاقوال. بالنسبة - 00:42:29

النصر وبراءة بكما لها يقال اخر السور. واما بالنسبة لآخر الايات فالذي يقول ايات الربا كلام صحيح الى اخر الوجه الى قوله واتفقوا
يوما ترجعون فيه الى الله. فتكون بمجموعها الاخر - 00:42:59

اذا نظرنا الى اخر اية اتفق معها قول من يقول واتفقوا يوما ترجعون فيه الى الله على كل حال الاقوال كثيرة لكن هذه اشهرها نعم
تحمل على اخر ما نزل في الاحكام - 00:43:19

نعم اول ما نزل بالمذهب في المدني اول ما نزل في المدني شف ماذا قال عن المدني فالمدني اولة القرآن هذا اشكال وليس باشكال؟
كونه ما عدها في المدني. اما القول فليل به. كونه اول ما نزل للمدينة قيل به - 00:43:41

واما استيعاب الاقوال في جميع السور وجميع ما قيل فيها اللي هي نزلت كذا وكذا فلم يستوعب انما مشى على الراجح عنده ومشى
على هذا باعتبار انه قيل ان اول ما نزل وقيل العكس - 00:44:15